بالسجدة وبعد الاتمام ان شرع في صلاة الامام الركعة الاولى فكذا وكذا وان لم يصل الظهر وكذا ان لم يصل الظهر
في قاعة الرواية لو لم يصل الظهر ذكر وفي جملة الروايات انما الفتوى انه يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد
ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين انما الفتوى انه يصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد
اذا كان منفردا ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى
ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى ثم يسجد سجدتين ثم يقعد قدر ما يتشهد ثم يقوم فيصلي الركعة الاولى

كما في الطرف الاول **باب قضاء الفوائت** ومن فاتته صلاة قضاها اذا ذكرها وبدأ بها
قبل الوقت ولا يصل الى الترتيب بالفوائت وفوت الوقت عندنا يستحق وعند الشافعي يستحق
كل وقت اصل بخمسة فاذا صلى غير ما الفرض والمأمور عن مرام عن صلاة او نسيها فلم يذكرها الا وهو
مع الامام فليصل التي هو فيها ثم ليصل التي ذكرها ثم يعيد التي صلى مع الامام وان ذكر في وقت
الفرض التي فيه ثم يقضيها الى الغروب يسقط مضي الوقت فكرار الفائتة اياه كثرة الفوائت
كما لو ترك صلاة الفوائت الى وقت ولو ترك الفائتة بجاز الى الوقت عند ابي حنيفة وعند محمد
كان في الوقت سعة لو ترك الوقت يجب ولو امر الاهل وبنيها الفائت بالاذان والاقامة يصلي
ربها في الفائتة كما وجب فان اصلا الى الغروب فعل ما ترك صلاة يوم الجمعة فقضاها من يومها
صلى اكثر ما فوتها في الاول ثم الفوائت على ست هكذا لو فاتت الفوائت وقت فيسقط الترتيب
الفوائت بقضاء الكل سقط عنها وبين الوقت وبين الكثرة اتصل الفوائت بسائر صلوات
الساد سة وهو الذي بالمذكور في الجامع الصغير وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف الكثرة من صلوات يوم وليلة
اجزاء التي بدأ بها الوقت اذا زاد على يوم وليلة فصيرا على محمد الامام اعتبر وقت الساد سة
هو الصحيح لان الكثرة بالدخول في صلاة الثالثة الاول ولو اجتمعت الفوائت الفريضة والمنذورة
قيل يؤخر الفريضة مع تذكر كثرة الفوائت وقيل يؤخر وجعل الكل كالمركب وعن ابي حنيفة
ولو قضى بعض الفوائت حتى لا يبقى عليه الترتيب عند البعض وهو الاظهر فانه روي عن محمد عن زياد
صلاة يوم وليلة وجعل بعضهم المدة مع كل وقت فانه يأتي الفوائت جائزة على كل حال ولو فاتت
فاسدة ازيد من الاول يدخل الفوائت في الفلك وان ترك ذكر ذلك الفساد الحرة لا يأتي
على فضله الاداء وعن صلى العصر وهو ذاكر ان لم يصل الظهر في فاسدة الاداء كان فرائض
وعن سلك الترتيب ولا تسقط الفريضة لا سبيل الى الصلوة عند محمد وعن ابي يوسف ومحمد يصل
الى الترتيب تصير الفرض فاذا بطلت الفريضة بطلت وعلى انها عند ابي يوسف لو صلى العصر وهو ذاكر
ظهر كل من ضرورة بطلان الاصل ثم العصر تبقى فساد امر فيما حتى لو صلى صلوات ويعيد الظهر
انقلب الكل جائزا بعد اعادة محمد عنده لا تنقلب فساد اما تا لو صلى الكل وهو غير عرفة لا في حق
فاسد الفجر وهو ذاكر لم يؤد فاسدة عند محمد فيما فاتها وهذا بناء على ان الوقت واجب
عنده سنة عنده لا ولو ترتيب جاء الوقت يعني واستوى على هذا اذا اصل العشاء ثم قرضا وصلى
السنة وقت ثم يأتي صلى العشاء وغير طهارة فضيه بعد العشاء والسنة ويؤدي الوتر وعند
بعد ان ترك الكل ثم قضاء **باب سجدة السهو** سجد السهو الزيادة والنقصان
سجد بعد السلام ثم تشهد ثم يسلم ويسجد الشاكي سجدة قبل السلام لما روي انه عليه السلام صلى بين الظهر

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)